



رقم الملف:

الاسم:

لم الشّمل إلى الولد القاصر المعترف به كلاجئ

(تنبيه: في حال وجود أحد الوالدين في ألمانيا يجب تقديم طلب لم الشّمل إليه وليس إلى الولد القاصر، الرجاء حجز الموعد في فئة لم الشّمل إلى الشّخص المعترف به كلاجئ)

على جميع مقدمي الطلبات، بمن فيهم الأطفال والرّضع والعجزة، الحضور شخصياً عند موعد تقديم الطلب، حيث يجب تقديم المستندات التالية:

- 1 **إستمارة الطلب**، عدد (2)، معبأة وموقّعة (تُوقّع طلبات الأطفال من قبل أحد الوالدين (الأم/الأب) الذي سيرافقهم في السّفر)
- 2 **صور شمسية**: عدد (2)، بيومترية تظهر صاحبها بوضوح، بحجم 35x45mm وذات خلفية بيضاء اللون. تجدون المزيد من التفاصيل [هنا](#).
- 3 **جواز سفر صالح مع توقيع حامله ابتداءً من سن 10 سنوات**: الجواز الأصلي مع نسختين (2) عن كل صفحات البيانات (أي الصفحات الأربع الأولى، الصفحة الأخيرة [في حال كان عليها توقيع] وكل الصفحات الأخرى التي تتضمن تأشيرات أو أختاماً)
- 4 **يُدفع رسم الطلب** نقداً بالدولار الأمريكي بما يعادل 75 يورو للبالغين، و37,50 يورو للأطفال (دون سن الثامنة عشرة).
- 5 **قرار المكتب الإتحادي للهجرة والأجنيين (BAMF-Bescheid) الذي يعترف بالشخص المقيم في ألمانيا كلاجئ**: نسختان (2) عن القرار بكل صفحاته.

يرجى إبراز المستندات التالية، على أن تكون أصلية حيث يُذكر ذلك في البنود أدناه، مع نسختين ومترجمة إلى الألمانية من قبل [مترجم محترف](#).

- 6 **بيان الولادة التابع للولد القاصر المعترف به كلاجئ**: الأصلي مع نسختين (2) يحمل ختم تصديق السفارة الألمانية في بيروت*.
- 7 **في حالات لم شمل الوالدين**:
- 8 **بيان الزواج المدني**: الأصلي مع نسختين (2) يحمل ختم تصديق السفارة الألمانية في بيروت*.
- 9 **في حالات لم شمل الإخوة والأخوات (لم شمل هؤلاء يجوز فقط برفقة الوالدين)**:
- 10 **بيان الولادة**: الأصلي مع نسختين (2) يحمل ختم تصديق السفارة الألمانية في بيروت*.

تنبيه: تصديق بيانات الولادة هذه إلزامي وغير مجاني، ويبلغ رسم التّصديق عن كل بيان ولادة 25 يورو، يُدفع عند التّصديق في السفارة بما يعادله بالدولار الأمريكي.

- في حالة عدم سفر أحد الوالدين إلى ألمانيا يجب أيضاً تقديم ما يلي:
 - الإعلان الخطي الأصلي لموافقة الأم/الأب غير المسافر(ة) على مغادرة الطّفل/الأطفال إلى ألمانيا وإقامتهم بصورة دائمة هناك، على أن يكون موثقاً من قبل القضاء أو كاتب العدل، أو المستند الأصلي الخاص بنقل حق الحضانة والرّعاية القضائي إلى الأم/الأب المقيم(ة) في ألمانيا
 - في حالة وفاة أو إختفاء أحد الوالدين:



بيان وفاة أو إختفاء أصلي للوالد(ة) المتوفي(ة) أو المفقود(ة) والمستند الأصلي بالموافقة على السفر من من ولي الأمر (الوصي) على الطفل/الأطفال.

- 9) **بيان قيد عائلي:** لا يتعدى تاريخ إصداره الستة أشهر عند تقديم الطلب، المستند الأصلي مع نسختين (2) يحمل ختم تصديق السفارة الألمانية في بيروت.*
- 10) **بطاقة الإقامة ووثيقة السفر/الألمانية/جواز السفر/ الهوية الشخصية للشخص المقيم في ألمانيا:** مع نسختين (2) عن كل من الجهة الألمانية والخلفية لبطاقة الإقامة وصفحة المعلومات الشخصية في الجواز.
- 11) **إفادة السكن الحالية أو عقد الإيجار الحالي** للشخص الذي يعيش في ألمانيا: **نسختان (2)**

○ لقد تم إعلامي بوضوح بأنني، وفقاً للمادة 82 الفقرة (1) من قانون الإقامة، ملزم(ة) بإستكمال المستندات الناقصة المحددة في النص أعلاه بأقرب وقت ممكن خلال مدة أقصاها..... (ثلاثة أشهر). بعد مرور هذه المدة قد يتم البت بالملف دون مراعاة أي من أسباب التأخير غير المثبتة.

يرجى إرسال المستندات الناقصة أو التبليغ عن أي تغيير يعني مقدم الطلب أو قريبه في ألمانيا إلى منظمة الهجرة الدولية (IOM) أو قسم التأشيرات لدى السفارة، مع ذكر رقم الملف ورقم جواز السفر في عنوان الرسالة.

يرجى إرسال المستندات الأصلية الناقصة بالبريد أو تسليمها باليد في ظرف يكتب عليه رقم جواز السفر مرفقاً بنسخة عن إيصال تقديم الطلب إلى مركز المساعدة العائلية التابع لمنظمة الهجرة الدولية (IOM) على العنوان التالي:

جبل لبنان، المتن، بيت الككو، طريق بكفيا الرئيسي، بناية قاموح (مبنى صالون مسعود)

توقيع مقدم الطلب

تنبيه هام: يرجى التواصل مع قسم التأشيرات لدى السفارة من خلال تعبئة إستمارة التّواصل الخاصة باللغة الألمانية أو الإنكليزية، إذا لم تكونوا قد حصلتم بعد على موعد لتقديم طلبكم قبل 12 شهراً (سنة كاملة) من يوم بلوغ القاصر المتواجد في ألمانيا سن الثامنة عشرة، نرجو منكم التواصل معنا على uma@beir.auswaertiges-amt.de باللغة الإنكليزية أو الألمانية للحصول على موعد خاص.

* بالإمكان تصديقه في السفارة يوم تقديم الطلب دون حجز موعد مسبق